

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٥ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع في الطعن رقم ١٠١٤٧

لسنة ٦٤ ق.ع بجلسة ٢٠١٩/١١٩ :

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلسة ٢٠١٩/٩/٢٣ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

تُرقى الأستاذة / ليسن محمد عبد السلام إبراهيم صقر - المحام ب الهيئة قضايا الدولة ، إلى درجة نائب ب الهيئة قضايا الدولة اعتباراً من ١٠/١/٢٠١٧ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٤ لسنة ٢٠١٧ المقضي بإلغائه ، على أن تكون تالية للسيد / محمد سليمان بكر سراج ، وسابقة على السيد / محمود شعبان مسعود عبد المولى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ شوال سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١٨ يونيو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسي